

+٥٢٤٨٤٦ | ١٣٤٥٤٦
+٠٥٢٤٠٥٤ | ٩٤٤٨٥٣٠.
٨٧٨٣٠ | ٨٩٣٥٥٦
٤٨٠ | ٩٤٤٨٥٣



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قطاع الشباب

Royaume du Maroc

Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Jeunesse

قرار لوزير الشباب و الثقافة و التواصل

رقم ٣٥٧ | تاريخ ٢٢ مارس ٢٠٢٢

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب

رؤساء مصالح بالإدارة المركزية

و مدیرین إقليمیین و رؤساء مصالح بالمدیریات الجھویة

وزیر الشباب و الثقافة و التواصل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.254 الصادر في 10 رجب 1434 (21 ماي 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشباب والرياضة؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.841 الصادر في 10 رجب 1443 (21 أكتوبر 2021) يتعلق باختصاصات وزير الشباب و الثقافة و التواصل؛

- بناء على قرار وزير الشباب و الرياضة رقم 2265.14 الصادر في 30 شعبان 1435 (18 يونيو 2014) بإحداث و تنظيم الأقسام و المصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة الشباب و الرياضة؛

- و بناء على قرار وزير الشباب و الرياضة رقم 2266.14 الصادر في 20 شعبان 1435 (18 يونيو 2014) بشأن تحديد اختصاصات و تنظيم المصالح اللامركزية لوزارة الشباب و الرياضة، كما وقع تغييره وتميمه بقرار وزير الشباب و الرياضة رقم 932.16 الصادر في 20 من جمادى الآخرة 1437 (30 مارس 2016).

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الشباب - عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء مصالح بالإدارة المركزية و مدیرین إقليمیین و رؤساء مصالح بالمدیریات الجھویة و تحدد المناصب المتباری في شأنها كما يلي:



الرقم الترتبي	الوحدات الإدارية المركزية	المنصب الشاغر
01	مديرية الميزانية و التجهيز و مصالح الدولة المسيرة بصورة مستقلة	رئيس مصلحة الصحفقات
02		رئيس مصلحة رياض الأطفال
03		رئيس مصلحة السياحة الثقافية للشباب
04		رئيس مصلحة مراكز حماية الطفولة
05		رئيس مصلحة إدماج الطفولة
06		رئيس مصلحة تدعيم العمل الاجتماعي
07		رئيس مصلحة التدبير التوقيعي
08	مديرية الموارد البشرية	رئيس مصلحة هندسة و برمجة التكوين
09		رئيس مصلحة التكوين و التكوين المستمر
10	مديرية التعاون و التواصل و الدراسات القانونية	رئيس مصلحة المنازعات

الرقم الترتبي	الوحدات الإدارية اللامركزية	المنصب الشاغر
01		رئيس مصلحة الشباب و الرياضة
02	المديرية الجهوية بجهة الرباط - سلا - القنيطرة	رئيس مصلحة الشؤون العامة
03		مدير إقليمي بسيدي سليمان
04	المديرية الجهوية بجهة فاس - مكناس	مدير إقليمي بالحاجب
05		رئيس مصلحة الشؤون العامة
06	المديرية الجهوية بجهة الشرق	مدير إقليمي بجرادة
07		مدير إقليمي ببركان
08	المديرية الجهوية بجهة سوس - ماسة	رئيس مصلحة الشؤون العامة
09		مدير إقليمي باشتوكة آيت باها و انزكان آيت ملول
10		رئيس مصلحة الشؤون العامة
11	المديرية الجهوية بجهة درعة - تافيلالت	مدير إقليمي بزاورة
12		مدير إقليمي بتنغير
13	المديرية الإقليمية بجهة طنجة تطوان الحسيمة	رئيس مصلحة الشؤون العامة
14	المديرية الجهوية بجهة كلميم - واد نون	رئيس مصلحة الشؤون العامة
15	المديرية الجهوية بجهة بني ملال - خنيفرة	رئيس مصلحة الشؤون العامة
16	المديرية الجهوية بجهة الدالوة - واد الذهب	رئيس مصلحة الشؤون العامة
17	المديرية الجهوية بجهة العيون - الساقية الحمراء	رئيس مصلحة الشباب و الرياضة



المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة أو مدير إقليمي في وجه:

1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الشباب -، الذين تتوفّر فيهم

الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، وإذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، أن يكونوا مرتين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، شريطة التوفر على أقدمية خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بالإدارة، منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.
 - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة أو مدير إقليمي، لمهام رئيس مصلحة أو ما يماثله بوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الشباب -.
- المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها والكافاءات المطلوبة كما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافاءات.
- المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح وجوباً من الوثائق التالية:
- 1- طلب الترشيح؛
 - 2- سيرة ذاتية (CV) تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - 3- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليها؛
 - 4- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية الشاغرة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - 5- موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح، مع ضرورة إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.
- المادة الخامسة:** يودع ملف الترشيح لدى مديرية الموارد البشرية بقطاع الشباب، عبر البريد الإلكتروني candidatures@mjs.gov.ma
- المادة السادسة:** تحدث بمقرر وزير الشباب والثقافة والتواصل، لجنة لدراسة الترشيحات و تتولى إجراء المقابلات الانتقائية طبقاً للمادة 9 من المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لقطاع الشباب www.mjs.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية www.emploi-public.ma للتشغيل العمومي

حرر بالرباط في: ٢٠ مارس ٢٠٢٢

عن وزير الشباب والثقافة والتواصل
وبتفويض منه
الكاتب العام لقطاع الشباب
مصطفى مسعودي

